

أ. د. محمد فؤاد البرازى  
رئيس الرابطة الإسلامية في الدانمارك

٨٧٤٥٩

## حقوق الإنسان ودورها في تحقيق أمن المجتمعات

سبق الإسلام جميع الديانات والشائعات والقوانين والأعراف في رعايته لحقوق الإنسان، وتكريره للنوع الإنساني، وحفظه على العدل بين البشر دون تفريق بين لون أو عرق أو جنس.

قال الله تعالى: **هُوَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّنْ ذِكْرٍ وَّأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شَعوبًا وَّقَبَائلَ لِتَعَارِفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْفَاقُكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَيْهِ خَيْرٌ هُوَ (١١).**

فليس التفاضل بالمال ولا بالنسب، وإنما بالقوى والعمل الصالح.

وقد نزلت هذه الآية في ثابت بن قيس، وكان سائلاً عن اسم رجل لم يفتح الناس له ليجد مكاناً في المجلس، فلما أخبر به قال على وجه التتفesc: ابن فلاة؟ فقال النبي (ص): من الذاكر فلاة؟ قال ثابت: أنا يا رسول الله، فقال النبي (ص): انتظر في وجوه القوم، فنظر، فقال له رسول الله مارأيت؟ قال رأيت أبيض وأسود وأحمر، فقال: فإنك لا تفضلهم إلا بالقوى. فنزلت في ثابت هذه الآية، ونزلت في الرجل الذي لم يفتح له: **هُوَ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آتَيْنَا إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسُّحُوا فِي الْمَجَالِسِ فَافْسُحُوا يَفْسَحَ**

وقد جاء في المعاهدة التي عاهد فيها خالد بن الوليد أهل الميرة مساعدة الضعفاء،  
واعفاءهم من الضرائب، ومعونتهم إذا مرضوا.

وكان خليفة المسلمين عمر بن الخطاب يأمر نائبه في البصرة أن يعطي راتيا من بيت مال المسلمين لكل إنسان عنده من غير المسلمين كبرت سنده، وضفت قوته، وليس له عمل أو دخل.

كما راعى الإسلام حقوق العمال، فأمر بإعطاء العامل أجره كاملاً حسب العقد من غير تأخير، قال تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آتَيْنَاكُمْ أُجُورَكُمْ فَلَا تُؤْخِدُوهُمْ بِالْمَقْوِدِ»<sup>(٤)</sup>، وقال رسول الله ﷺ: «أَعْطُوا الْأَجْرَ أَجْرَهُ فَإِنْ لَمْ يَعْتَدْ عَنْهُ فَلَا جُنْاحَ عَلَيْهِ».

كما جعل الإسلام التعبير عن الرأي من أهم حقوق الإنسان، بل رفع الإسلام من شأنه كثيراً فجعله واجباً على كل مسلم في كل ما يمس الأخلاق، والمصالح العامة، والنظام العام، وفي كل ما تعتبره الشريعة منكراً. لقول الله تعالى: ﴿وَلَا تُكْنِنُ أَمْثَةً يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾<sup>(٥)</sup>. والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب لا يتم إلا بحرية الرأي؛ كما أن مبدأ

الشورى يستلزم حرية الرأي، وحق الفرد في الانتخاب وفي مراقبة السلطة وفقد  
تصرفاتها المخاطئة لا يتوفّر إلا بحرية الرأي.  
ونظراً لأهميته البالغة فقد توسيع رسول الله(ص) في هذا الحق توسيعاً كبيراً، ومنع  
 أصحابه حق مناقشته في، كثير من الأمور.

ففي غزوة بدر الكبرى نزل مع أصحابه في مكان معين، فأشار عليه الحباب بن المنذر بالنزول في مكان آخر يعرف بغزاره مائة، فقال له رسول الله (ص): «لقد أشرت بالرأي». وانتقل إلى ذلك المكان.

و كذلك نزل على رأي أصحابه في غزوة أحد، وغزوة الأحزاب، وصلح الحديبية.  
وقد استمرت حرية الرأي في الأجيال المتلاحدة للMuslimين ولم تضعف إلا بعد أن  
طافت الدكتاتوريات الحديثة، فقد اعتبرت أمّة أمة علم، عمّ بن الخطاب (رض)،

اللهُ لَكُمْ وَإِذَا قِيلَ انْتَزُوا فَانْتَزُوا يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أَوْثَوا الْعِلْمَ  
دَرَجَاتٍ<sup>(٢)</sup>

ولما كانت حجة الوداع وقف رسول الله ليبين حقوق الإنسان فقال في خطبته الشهيرة: «إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا».«

فقد حرم رسول الله الاعتداء على الأنفس والأموال والاعراض حماية للإنسان من كل أذى أو عدوان.

كم دعا الإسلام إلى حماية حقوق المرأة وجعل لها أهلية قانونية متساوية، لما الحق في التسلك والبيع والشراء، واختيار الزوج الذي تريده، ورفض من لا تريده، وذلك قبل أكثر من ألف وأربعين عاماً، في الوقت الذي بقيت المرأة عند غير المسلمين مهضومة الحقوق إلى عهد قريب. فقد كان القانون الإنجليزي حتى عام 1805 يبيح للرجل بيع زوجته بما لا يقل عن ستة بنسات، كما أن القانون السويسري لم يعط المرأة حق الانتخاب والترشيم حتى بداية السبعينيات.

وقد عمت تلك الحقوق التي يجدها الناس ذكرهم وأنت لهم،  
مسلمهم وغير مسلمهم، وهذا جاء الأمر في القرآن الكريم بالعدل بين جميع الناس، قال  
الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْمُعْدُلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَا عَنِ الْفَحْشَاءِ  
وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ﴾ <sup>(٢)</sup>.

والإحسان الذي دعا إليه الإسلام يشمل المسلمين وغير المسلمين لاسيما الذين يعيشون مع المسلمين في بلادهم، فقد قال رسول الله (ص): «من قتل قتيلاً من أهل الذمة لم يجد ريم الجنة، وإن رجحها ليوجد من مسيرة أربعين عاماً».

وقد عامل المسلمين النصارى المقيمين في بلادهم معاملة ممتازة، فقد مر خليفة المسلمين عمر بن الخطاب عند قدومه إلى الشام بقوم من النصارى أصابهم الجذام، فامر أن يعطوا من بيت المال، وان يحرجى عليهم القوت.

أقرها الإسلام. إذ لا يجوز باسم حرية الرأي إذاعة الباطل، ولا نشر الأكاذيب، ولا ترويج أخبار تؤدي إلى ضعف الأمة، أو يكون في نشرها خطر على أمن المجتمع وسلامته، قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أُمُرٌ مِّنَ الْأَئِمَّةِ أَوِ الْحَوْقَافِ أَذَاعُوا بِهِ وَكُوْرَدُوا إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولَئِكَ الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعْلَمَةُ الدِّينِ يَسْتَبِطُهُ مِنْهُمْ﴾<sup>(١)</sup>.

ولم يقف الأمر عند ذلك، بل إن النبي محمد<ص>، أعلن حرية الاعتقاد، كما أعلن حرية العبادة وقتاً لذلك الاعتقاد حين تلا على الناس قوله تعالى: «لَكُمْ دِيْنُكُمْ وَلِيَ دِيْنِي»<sup>(٢)</sup>. وقوله الله تعالى: «لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشُدُ مِنَ الْغَيْرِ»<sup>(٣)</sup>. وأعلن كذلك حق كل فرد في العمل منفرداً، أو المساهمة مع غيره في هبة المجتمع دينياً واجتماعياً وثقافياً وسياسياً، وأعطاء الحق في إنشاء ما هو ضروري من المؤسسات لممارسة هذا الحق. ولهذا تلا على الناس قول الله تعالى: «قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَذْهُو إِلَى اللَّهِ عَلَى يَصِيرَةِ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي»<sup>(٤)</sup>.

### ضوابط حرية التعبير

لقد كان رسول الله<ص> أول من دعا إلى حرية التعبير، وجعل تلك الحرية من تعاليم الإسلام بل من أكثرها وجوباً، وهذا قال: «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقبله، وذلك أضعف الإيمان».

غير أن هذه الحرية عند جميع الأمم قيوداً وضوابط لابد منها حتى يتحقق منها المقصود السليم، ولنلا تؤدي إلى فوضى في المجتمع، واضطراب في الأمة. ونجمل هذه الضوابط فيما يلي:

- ١ - مراعاة أدب القول وإحسان الكلام عند النقد البناء الذي يرجي منه الإصلاح وتحقيق المصلحة العامة، قال الله تعالى: «أَذْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحَكْمَةِ وَالْمُوعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلُهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ»<sup>(٥)</sup>. وقال تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آتَيْنَاكُمْ مِّنْ فِرْقَةِ النَّبِيِّ مِّنْهُمْ مَا شَاءُوا لَكُمْ أَنْتُمْ سَادِيدُّونَ وَلَمْ يَقْنُطُوكُمْ ذُكْرِيَّتُكُمْ»<sup>(٦)</sup>.

- تحديد صداق النساء، وقالت له أمام جموع المسلمين: «يا عمر، يعطينا الله وتنعنا أنت **مَنْ** أنت من قول الله عزوجل: «وَأَتَيْتُ إِحْدَاهُنَّ قِنْطَاراً فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئاً» فقال: أصابت امرأة وأخطأ عمر، كل الناس أفقه منك يا عمر حتى النساء».

وقال له رجل ذات مرة: «اتق الله يا عمر» فاعتراض على هذا القائل أحد السامعين وقال له: أتقول لأمير المؤمنين اتق الله؟ فقال له عمر: ألا فلتقولوها فوالله لا خير فيكم إن لم تقولوها، ولا خير فينا إن لم نسمعوا».

إن إثبات الذات في تواضع جم خلق ضروري وأساسي لك كل إنسان. لهذا نجد الرسول الكريم محمد<ص> حريضاً على إبراز شخصية الإنسان بعيداً عن التبعية في الرأي فيقول: «لَا تَكُونُوا إِمَّةً، تَقُولُونَ إِنَّ أَحْسَنَ النَّاسِ أَحْسَنَا، إِنْ ظَلَمُوا ثُلَمْنَا، وَلَكِنْ وَطَنُوا أَنْفُسَكُمْ إِنْ أَحْسَنَ النَّاسُ أَنْ تَحْسِنُوا، وَإِنْ أَسَأُوا أَلَا تَظْلِمُوهُ»، والإمعنة هو الذي لا رأي له، فهو يتابع كل أحد على رأيه.

ولهذا كان من تعاليم الإسلام الراسخة: حرية إبداء الرأي أمام المحاكم، وكل صاحب نفوذ، فقد قال محمد رسول الله<ص>: «أَفْضَلُ الْجِهَادِ كَلْمَةُ حَقٍّ عِنْدَ سُلْطَانِ جَائِرٍ».

إلى غير ذلك من الأدلة والنصوص التي تبين دعوة الرسول محمد<ص> الناس إلى البراء في القول وصراحة الحديث. وهذه صورة واضحة تكشف عن تحرير الإسلام لمفهوم الحرية الوعائية المنضبطة التي يتابع فيها للإنسان التعبير بما يعيش في صدره من آراء ومقترنات من غير مجاملة أو خوف.

إلى غير ذلك من الأدلة والنصوص التي تبين دعوة الرسول محمد<ص> الناس إلى البراء في القول وصراحة الحديث. وهذه صورة واضحة تكشف عن تحرير الإسلام لمفهوم الحرية الوعائية المنضبطة التي يتابع فيها للإنسان التعبير بما يعيش في صدره من آراء ومقترنات من غير مجاملة أو خوف.

لقد أعطى رسول الله<ص> لكل إنسان الحق في التفكير، كما أعطاه الحق في التعبير عن فكره وعتقداته دون تدخل أو مصادرة من أحد مadam يلتزم الحدود العامة التي

٢- مراعاة الآداب العامة للمجتمع، لأن عدم مراعاتها يؤدي إلى ترويج الفساد، وانهيار الأخلاق في المجتمع.

٣- عدم الاعتداء على الأديان والمعتقدات. فلا يجوز باسم حرية التعبير عن الرأي المساس بحرية الاعتقاد، أو النيل من المقدسات، أو توجيه الإساءات، أو السخرية من معتقدات الآخرين بأي وسيلة من الوسائل.

وقد نزل القرآن الكريم على رسول الله (ص) موضحاً هذه الحقيقة فقال تعالى: ﴿لَا  
تَبُوأُ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيُبَوِّأُ اللَّهَ عَذَابًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾<sup>(١٢)</sup>

٤- ومن الضوابط الواردة على حرية التعبير عدم الاعتداء على كرامات الناس وسمعتهم، وهذا أمر القرآن الكريم أتباهه بالتشبه من الأخبار قبل إذاعتها، من صدقها قبل إعلانها فقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ يَنْبَئُكُمْ أَنْ تُصَبِّيُوا قَوْمًا يَجْهَالُهُ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ تَأْمِينٍ﴾<sup>(١٣)</sup>. وبين أن من صفات المنافقين إذاعة الأخبار قبل التأكد من مصادقيتها، فقال تعالى: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَنْزَلْنَا مِنَ الْآمِنِ أَوْ الْخَوْفِ أَدَأْعُوا بِهِ وَلَوْ رَدَوْهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَىٰ أُولَئِكَ مِنْهُمْ لَعِلْمَهُ الَّذِينَ يَتَبَطَّلُونَ مِنْهُمْ﴾<sup>(١٤)</sup>

٥- ومن الضوابط الواردة على حرية التعبير عدم نشر معلومات سياسية أو عسكرية أو اقتصادية تؤدي إذاعتها إلى أضرار تلحق الأذى بالمجتمع وتضعف كيانه.

٦- وما يرد على حرية التعبير عدم نشر أي شيء يؤدي إلى الفتنة أو الفوضى أو التراumas العرقية أو الدينية أو الطائفية في المجتمع.

ونحب أن نؤكد على أن الشريعة الإسلامية التي أرسى قواعدها رسول الله (ص) تجمع بين حرية التعبير من ناحية، وبين ضوابطها التي تضمن أمن المجتمع وسلامته من ناحية أخرى. فالأسهل في الإسلام ممارسة حرية التعبير. ولا تقييد هذه الحرية إلا إذا مسست المقدسات، أو الأخلاق، أو الآداب والنظام العام.

لقد قرر رسول الله (ص) حقوق الإنسان، وأكَد على الحريات العامة ومنها: حرية

التعبير قبل ألف وأربعين عام، في حين لم تقر الأمم المتحدة هذا المبدأ إلا عام ١٩٤٦، وهذا دليل على عظمة الإسلام، وصلاحيته لأمور العباد.

وبناءً على ما سبق فإن جميع المسلمين يعتبرون إعادة نشر الرسوم المسيئة من قبل وسائل الإعلام في الدافع إساءة متعددة للإسلام ونبيه الكريم ولجميع المسلمين الذين يعتبرون خمس العالم، إذ يبلغ تعدادهم أكثر من مليار وثلاثمائة ينتشرون في مختلف أنحاء العالم، كما يعتبرون أن ما حملته تلك الرسوم من دلالات سبعة يمثل عدونا على حرية التعبير، ويعتقدون أن الإنسان حر مالم يضر.

إن نشر تلك الرسوم المسيئة يعتبر خرقاً للمبادئ التي يقوم عليها النظام الدولي الداعي إلى إشاعة السلام والأمن الدوليين والعدالة والقيم التي قامت عليها الأعراف الدولية، والداعي أيضاً إلى تنبذ التفرقة والعنصرية والإساءة للأديان وإثارة التوترات الدينية أو غيرها من التوترات التي تؤدي إلى إهانة السلام الاجتماعي والسلم والأمن الدولي.

إن ما يجري اليوم هو إثارة متعددة لتلك التوترات، وهذا لا يخدم حوار الحضارات، ولكنه يدفع في اتجاه صدام الحضارات الذي يدعو إليه اليمين المسيحي المتطرف. وهذا فإن من واجب العقلاء من جميع الأطراف العمل على تجنب المنطقة هذا الخطر المدمر الذي يطال البشرية كلها إذا وقع.

إنني أهيب بهذا المؤتمر الموقر أن يصدر بياناً يدين فيه تلك الإساءات المتعددة التي تستهدف الإسلام، ونبيه محمد عليه وآله الصلاة والسلام، وأن يتبنى - عن طريق القنوات الرسمية - الدعوة إلى إصدار قرار من الأمم المتحدة يجرم الإساءة إلى أي دين من الأديان، أو مقدس من المقدسات، ويعاقب كل من يسيء إليها بأي شكل من الأشكال، لتجنب البشرية مخاطر الصدام.

أسأل الله تعالى التوفيق والسداد والرشاد، إنه سميع مجيب الدعاء.

والحمد لله رب العالمين

## الهوامش:

- ١ - المجرات / ١٣
- ٢ - المجادلة / ١١
- ٣ - التحل / ٨٠
- ٤ - الماندة / ٢
- ٥ - آن عمران / ١٠٤
- ٦ - النساء / ٨٢
- ٧ - الكافرون / ٦
- ٨ - البقرة / ٢٥٦
- ٩ - يوسف / ١٠٨
- ١٠ - يوسف / ٨٠٨
- ١١ - الأحزاب / ٧
- ١٢ - الاعمام / ١٠٨
- ١٣ - المجرات / ٦٧
- ١٤ - النساء / ٨٣